



**منشور تعليمات**

**رئيس مصلحة الجمارك**

**رقم ( ٤٤ ) لسنة ٢٠٢٣**

**نفاذاً لأحكام قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ ،**

**وتفعيلاً للتوصيات الصادرة عن اللجنة المشكلة بقرار السيد الدكتور/رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ برئاسة ممثل عن وزارة الدفاع وعضوية ممثلين عن الوزارات والهيئات المعنية للتنسيق مع مصلحة الجمارك ومتابعتها في إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لبيع مشمول حاويات المهمل التي آلت ملكيتها لمصلحة الجمارك بأعلى سعر، والعمل على الحد من إعدام أي من الأصناف إلا في الضرورة القصوى أو حال تأثيرها على الأمن القومي.**

**بِوَأَعْي الأتَى :-**

**تلتزم الإدارات الجمركية المعنية بسرعة إتخاذ إجراءات إعدام البضائع منتهية الصلاحية والمرفوضة رقابياً وفق صحيح الإجراءات المنظمة لذلك، وموافاة وحدة متابعة المهمل بمكتب رئيس المصلحة ببيان دورى بالإجراءات المتخذة في هذا الشأن.**

**تُنَفَّذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمساءلة القانونية.**

**رئيس مصلحة الجمارك**

**" الشحات غتورى "**

**مع حياى**

**صدر فى: ٢٠٢٣/٠٦/٥**

(مأ مكتب رئيس مصلحة الجمارك)